

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ١٦٢٦ لسنة ٢٠٠٤

فى شأن تشكيل مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مكافحة غسل الأموال الصادر بالقانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٢ فى شأن وحدة مكافحة

غسل الأموال ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٩ لسنة ٢٠٠٢ فى شأن تشكيل

مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال ؛

**قرر :****( المادة الاولى )**يشكل مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال ، على الوجه الآتى :

المستشار/ سرى محمود صيام - مساعد وزير العدل ..... رئيساً

السيد/ محمود عبد العزيز محمود - أقدم نائب لمحافظ البنك المركزى ..... عضواً

السيد/ عبد الحميد إبراهيم - رئيس هيئة سوق المال ..... عضواً

السيد/ محمود سيد عبد اللطيف - رئيس بنك الإسكندرية ممثلاً لاتحاد البنوك .. عضواً

السيد/ محمود عبد السلام عمر - خبيراً فى الشئون المالية والمصرفية .... عضواً

**( المادة الثانية )**

تكون مدة عضوية مجلس الأمناء سنتين تبدأ اعتباراً من ١٩ سبتمبر سنة ٢٠٠٤

**( المادة الثالثة )**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ شعبان سنة ١٤٢٥ هـ

( الموافق ١٩ سبتمبر سنة ٢٠٠٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ أحمد نظيف**